

Distr.
GENERAL

E/CN.17/1998/14

25 March 1998

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

المجلس الاقتصادي
والاجتماعي



لجنة التنمية المستدامة

الدورة السادسة

٢٠ نيسان/أبريل - ١ أيار/مايو ١٩٩٨

تقرير الفريق العامل بين الدورات المخصص

للصناعة والتنمية المستدامة

(نيويورك، ٢ - ٦ آذار/مارس ١٩٩٨)

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>القرارات</u>
٣	٢ - ١ أولا - مقدمة
٢	٦٩ - ٣ ثانيا - الصناعة والتنمية المستدامة
٣	٥ - ٣ ألف - معلومات أساسية
٤	١٦ - ٦ باء - توصيات عامة
٦	٤١ - ١٧ جيم - توصيات للحكومات
١٠	٤٩ - ٤٢ دال - توصيات لقطاع الصناعة
١٢	٦٦ - ٥٠ هاء - توصيات للمجتمع الدولي
١٥	٧٩ - ٦٧ واو - الأعمال المقبلة
١٦	٧٤ - ٧٠ ثالثا - مبادئ توجيهية للاستهلاك المستدام
١٧	٨٣ - ٧٥ رابعا - مسائل تنظيمية
١٧	٧٦ - ٧٥ ألف - افتتاح الدورة ومدتها

<u>الصفحة</u>	<u>القرارات</u>
١٧	٧٧ باء - الحضور
١٧	٧٨ جيم - انتخاب الأعضاء
١٧	٨٠ دال - جدول الأعمال وتنظيم الأعمال
١٨	٨١ هاء - الوثائق
١٨	٨٢ - ٨٣ واو - اعتماد تقرير الفريق العامل
٢٠ المرفق - قائمة المشاركين

أولاً - مقدمة

١ - اجتمع الفريق العامل بين الدورات المخصصة للصناعة والتنمية المستدامة (نيويورك، ٢ - ٦ آذار / مارس ١٩٩٨) من أجل التحضير لنظر لجنة التنمية المستدامة في دورتها السادسة في مسألة الصناعة والتنمية المستدامة (نيويورك، ٢٠ نيسان/أبريل - ١ أيار / مايو ١٩٩٨). واستندت مناقشات الفريق العامل إلى التوصيات ومقترحات العمل الواردة في تقارير الأمين العام ذات الصلة (٤ E/CN.17/1998/4 و Add.1-3). ونظر الفريق العامل أيضاً في مسألة المبادئ التوجيهية الخاصة بالاستهلاك المستدام، ولا سيما نتاج اجتماع فريق الخبراء الأقليمي المعنى بحماية المستهلك والاستهلاك المستدام (ساو باولو، البرازيل، ٢٨ - ٣٠ كانون الثاني/يناير) (E/CN.17/1998/5).

٢ - إن نتائج اجتماع الفريق العامل لا تمثل نصاً جرى التوصل إليه عن طريق التفاوض، رغم أن مضمونه قد نوقش مناقشة مستفيضة. ووفقاً لطابع الخبرة الذي يتسم به الفريق العامل والمهام المنسدة إليه، فإن هذا التقرير يركز على مسائل واستنتاجات رئيسية ويقترح عناصر وخيارات متعلقة بالسياسات لإجراء مزيد من النظر والتفاوض خلال الدورة السادسة للجنة التنمية المستدامة.

ثانياً - الصناعة والتنمية المستدامة

ألف - معلومات أساسية

٣ - يوفر جدول أعمال القرن ٢١^(١) وإعلان ريو بشأن البيئة والتنمية^(٢) إطار العمل الأساسي لإجراء مزيد من المناقشة للسياسات واتخاذ الإجراءات بشأن المسائل المتعلقة بالصناعة والتنمية المستدامة. ورغم أن دور التجارة والصناعة، بوصفهما مجموعة أساسية، جرى مناقشته بصورة خاصة في الفصل ٣٠، فإن المسائل المتعلقة بالصناعة والتنمية الاقتصادية، وأنماط الاستهلاك والإنتاج، والتنمية الاجتماعية والحماية البيئية مسائل تتخلل جدول أعمال القرن ٢١ برمته، بما في ذلك الفرع ؛ منه المتعلق بوسائل التنفيذ.

٤ - والقضاء على الفقر مسألة رئيسية في استراتيجيات التنمية المستدامة، وتؤدي الصناعة دوراً رئيسياً في هذا المجال. فالسياسة الصناعية المستدامة تشمل طائفة متنوعة من الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والبيئية المتراقبة، بما في ذلك التشجيع على تحقيق اقتصاد منفتح ويتسم بالقدرة على التنافس وإيجاد العمالة المنتجة بغية توفير زيادات مستمرة في دخل الأسر المعيشية وفي التنمية الاجتماعية، وتوفير الحماية للبيئة الطبيعية من خلال الاستخدام الفعال للموارد. وتحقيقاً لأهداف التنمية المستدامة، ينبغي للحكومات أن تدمج الشواغل الاقتصادية والاجتماعية والبيئية في سياساتها وفي إطار العمل التنظيمية واحتياجات الصناعة بغية تعزيز التنمية المستدامة من خلال الاستهلاك والإنتاج المستدامين وتنظيم المشاريع بشكل يترافق بالمسؤولية وفقاً للأوضاع الخاصة ببلدان محددة.

٥ - وقد أدت زيادة التصنيع وارتفاع معدلات إنتاج الفرد إلى زيادة مقابله في تأثير الأنشطة الصناعية على البيئة والصحة. فعلى الصعيد المحلي، تstem الابتعاثات الصناعية في تلوث الهواء في الأماكن الحضرية وفي تلوث التربة والأنهار. وعلى الصعيد الإقليمي، يشمل تأثير هذه الابتعاثات الأمطار الحمضية وتلوث المياه وتلوث المناطق الساحلية. ويشمل التأثير الأساسي على الصعيد العالمي تغير المناخ، واستنفاد طبقة الأوزون، وفقدان التنوع البيولوجي. وسيكون للطلبات المتنامية على الموارد والطاقة تأثير متزايد على الصور التي ستتخذها هذه التحديات البيئية، فلا يمكن معالجة هذه المسائل (كمسألة تغير المناخ) بواسطة أنظمة تركز على المراحل الأخيرة فقط. من هنا، بات تعزيز الإنتاج الأنظيف وتحسينات الأداء البيئي والتكنولوجيات والمنتجات السليمة ببيئياً مهماً على نحو متزايد. واتخذت بعض الأعمال التجارية والصناعات خطوات أولى مهمة لتطوير وتنفيذ وتحسين سياساتها وممارساتها بغية تشجيع التنمية المستدامة. وبالتالي، فإن تطبيق نظم وممارسات الإدارة البيئية في المجال الصناعي يتسم بالأهمية. وتعتبر الطريقة التي يمكن أن تستخدمها الشركات في الاستجابة بكفاءة وفعالية لهذه التحديات بمثابة حجر الزاوية في عملية الابتكار الضرورية.

باء - توصيات عامة

٦ - ثمة حاجة إلى اتخاذ مزيد من الإجراءات لتعديل نهج السياسات التي ينجم عنها آثار بيئية أو اجتماعية سلبية غير مقصودة وإلى وضع إطار عمل للسياسات يعزز الاستدامة. بما في ذلك تشجيع الشركات المختلفة للأحجام وفي جميع القطاعات على دمج التنمية المستدامة في استراتيجياتها وخططها وعملياتها التجارية. وعلى صعيد الاقتصاد الكلي يمكن للحماية البيئية و"الإدارة الإيكولوجية" أن تسهما في تحديث الاقتصاد وفي إيجاد وضمان الوظائف في قطاع الصناعة.

٧ - وتشجع الحكومات على خلق بيئات تمكينية تتعلق بالسياسات وأن تضطلع بإصلاحات توفر حواجز ومتطلبات اقتصادية وغيرها أكثر اتساقاً كيما يجعل الأسواق تعمل بشكل أفضل وتشجع التجارة والصناعة على المضي بسرعة أكبر نحو التنمية المستدامة. فبعض أدوات السياسة المستخدمة في البلدان المتقدمة النمو قد تكون مفيدة وملائمة للبلدان النامية الأكثر تقدماً. أما البلدان الأخرى التي تمر بالمراحل المبكرة للتصنيع، فهناك فرص متوافرة لدمج عنصر الاستدامة منذ البداية. وبالنسبة للبلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً، فثمة حاجة إلى بذل مزيد من الجهد المدعمة بالتعاون الدولي بغية تشجيع بناء القدرات والاستثمار في التنمية الصناعية المستدامة.

٨ - ونظراً لزيادة دور القطاع الخاص في معظم الاقتصادات، فإن سياسات التنمية المستدامة الفعالة تتطلب إجراء حوار بناء وتحقيق شراكات بين الحكومة على جميع المستويات، والصناعة ونقابات العمال والمجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات النسائية. وثمة حاجة إلى إقامة هذا الحوار وتوسيع نطاقه. وهناك العديد من الأمثلة الجيدة على الشراكات الجديدة المطلوبة. وهذه الشراكات تشمل الشراكات بين الحكومة والقطاع الصناعي من أجل التصدي للتحديات العالمية كتغير المناخ، والشراكات بين الشركات في البلدان

المتقدمة النمو والبلدان النامية لإيجاد وترويج تكنولوجيات أنظف وإدارة بيئية أفضل، والشراكات على الصعيد بين الوطني والم المحلي بين الشركات وجميع أصحاب المصالح فيها. وزيادة الحوار بين القطاع الصناعي ومنظومة الأمم المتحدة.

٩ - وانسجاما مع برنامج عمل القرن ٢١، ثمة حاجة إلى وضع وزيادة تطوير السياسات والاستراتيجيات الوطنية والنهج المتكاملة ولا سيما في البلدان الصناعية، للتشجيع على إجراء تغييرات في أنماط الاستهلاك والإنتاج غير المستدامة، مع القيام، عند الاقتضاء، بتعزيز النهج والسياسات الدولية التي تروج لأنماط الاستهلاك المستدامة على أساس مبدأ المسؤوليات المشتركة ولكن المتمايزة، وذلك بتطبيق مبدأ "الملوث يدفع"، وتشجيع المنتج على التحلي بالمسؤولية وتحقيق درجة أعلى من الوعي لدى المستهلك.

١٠ - وينبغي للحكومات والصناعة ومنظمات المجتمع المدني حسب الاقتضاء أن تستخدم وسائل الإعلام والإعلان والتسويق وغير ذلك من الوسائل لتعزيز درجة أعلى من الوعي بالتنمية المستدامة لدى المنتج والمستهلك بغية التشجيع على التحول إلى أنماط للاستهلاك والإنتاج أكثر استدامة. وينبغي للبلدان الصناعية أن تكون رائدة في هذه العملية.

١١ - وينبغي تشجيع التنمية المستدامة بالابتكار المتواصل واستخدام التكنولوجيات السليمة ببيئيا من أجل تغيير أنماط الإنتاج والاستهلاك الحالية. فالتحدي يتمثل في تنفيذ التدابير التي يكون لها أثر هام طويلا الأمد على منع وتخفييف حدة التلوث واستهلاك الموارد مع تحقيق النمو المتواصل للناتج القومي الإجمالي في نفس الوقت. فالفعالية الإيكولوجية، واستيعاب التكلفة داخليا والسياسات المتعلقة بالمنتجات والخدمات تعتبر جميعها أيضا أدوات مهمة لجعل أنماط الاستهلاك والإنتاج أكثر استدامة.

١٢ - ويمكن للاستثمار الأجنبي أن يؤدي دورا هاما وإيجابيا في تحقيق التنمية المستدامة من خلال القيام، مثلا، بنشر تكنولوجيات سلية ببيئيا بما في ذلك تقنيات وأدوات الإدارة البيئية، وبناء القدرات والتخفييف من حدة الفقر عن طريق توليد العمالة. ولكن الاستثمار الأجنبي يمكنه أن يساهم أيضا في زيادة المشاكل البيئية عندما يجري الإضطلاع به دونأخذ العاون البالغة والاقتصادية والاجتماعية في الاعتبار بالشكل الكافي. وينبغي إيلاء الاعتبار لتقييم آثار الاستثمار الأجنبي على التنمية المستدامة.

١٣ - وينبغي تشجيع الأعمال التجارية والقطاع الصناعي على وضع وتنفيذ مبادئ توجيهية ومدونات للسلوك يمكن أن تساعده على تعزيز ونشر أفضل الممارسات في المشاريع التي يجري الإضطلاع بها بروح من المسؤلية البيئية والاجتماعية، وعلى زيادة تطوير تلك الممارسات السارية بالفعل. ولكي تكون هذه المدونات فعالة، فإنه ينبغي للقطاع الصناعي والأعمال التجارية أن تقوم بوضعها وتنفيذها بنفسها لأن ذلك يضمن التزامها بهذه العملية. ولا يقل أهمية عن ذلك أن مصداقية هذه المشاريع لدى أصحاب المصالح فيها تتطلب أن تحفظ هذه المدونات على اتخاذ إجراءات إيجابية تتحفظ حدود "سير العمل كالمعتاد". ولذلك فإن العامل الأساسي هو الشفافية في الرصد وتقديم التقارير العلنية عن التقدم المحرز.

١٤ - وينبغي للحكومات على جميع المستويات والقطاع الصناعي ونقابات العمال وغيرها من منظمات المجتمع المدني، ولا سيما المنظمات النسائية، أن تعمل معاً من أجل القضاء على التمييز ضد المرأة في مجالات العمالة والتعليم وحيازة الممتلكات والحصول على القروض، ولضمان وصول المرأة، بفعالية وعلى أساس المساواة مع الرجل، إلى الفرص الاقتصادية والمشاركة الاجتماعية. وينبغي للحكومات أن تكفل مراعاة الفوارق بين الجنسين في سياساتها الاجتماعية والصناعية.

١٥ - وثمة حاجة إلىبذل جهود خاصة لتعزيز المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم وإمكانيات تنظيم المشاريع في مجالات منها القطاع غير الرسمي في البلدان النامية. ومن الضروري ترجمة متطلبات التنمية المستدامة إلى إجراءات محددة للمشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم. وبإمكان الحكومات، بدعم من المجتمع الدولي، حسب الاقتضاء، أن تضع أطر سياسة لدعم الاستثمار، بما في ذلك تقديم الائتمانات الصغيرة، والوصول إلى الدراسة التكنولوجية والتدريب. وبإمكان الشركات الكبيرة، والشركات عبر الوطنية، أن تقدم الدعم من خلال العمل عن طريق سلسلة مورديها، ومن بينهم الموردون المحليون.

١٦ - وينبغي لجميع القطاعات والمجتمعات أن تستفيد من التدريب للترويج لإنتاج أنظف. وينبغي أن يشدد التدريب على تكامل المسائل الاقتصادية والاجتماعية والبيئية أثناء قيام الحكومات والقطاع الصناعي والمجتمع المدني بتنفيذ السياسات والبرامج.

جيم - توصيات للحكومات

١٧ - ينبغي للحكومات أن تهيئ بيئه تمكينية متعلقة بالسياسات وذلك ضمن بيئه دولية داعمة لتشجيع المشاريع الخاصة المحلية والتنافس على نطاق الاقتصاد برمته من خلال إجراء تحسينات في الهيكل الأساسي والمؤسسات التعليمية والمالية والقانونية وتشجيع البحث والتطوير وتسهيل التصدير وتحريير الأسواق المحلية. وبإمكان هذه الإصلاحات أن تشجع على الاستثمار والابتكار ونشر التكنولوجيا وعلى تحقيق درجة أكبر من الاستخدام الفعال للموارد.

١٨ - وينبغي للحكومات أن تواصل تشجيع تكامل السياسات البيئية والصناعية، مع التشديد على النهج الوقائي. وعلى الحكومات أن تنتهج سياسات وتعتمد أنظمة تحدد بوضوح المرامي والأهداف البيئية للصناعة من خلال سياسات بيئية استراتيجية على الصعيدين الوطني ودون الوطني. ويلزمها أيضاً أن تطور وتشجع وضع أطر سياسات ملائمة لتساعد على تعبئة كامل نطاق الموارد المحلية والأجنبية من جميع القطاعات، بما في ذلك الصناعة، لدعم التنمية المستدامة.

١٩ - ونظراً لأن البلدان النامية لا تستطيع جميعها اجتذاب مستويات ملائمة من الاستثمار الأجنبي المباشر لتنميتها الصناعية. فإن المساعدة الإنمائية الرسمية تظل أحد المصادر الرئيسية للتمويل الخارجي للبلدان النامية، ولا سيما البلدان الأفريقية وأقل البلدان نمواً. فالمساعدة الإنمائية الرسمية تؤدي دوراً مهماً في أمور

منها بناء القدرات، والهيكل الأساسية، وتحفييف حدة الفقر وحماية البيئة في البلدان النامية، وتؤدي دورا حاسما في أقل البلدان نموا.

٢٠ - وينبغي لاستراتيجيات التنمية أن تشمل المساعدة الإنمائية الرسمية والاستخدام الفعال لجميع الوسائل الممكنة لتعزيز التنمية المستدامة وتسهيل الاستثمار الخاص، والتجارة، ونقل التكنولوجيا، والاستفادة من العلم والتكنولوجيا المصممة وفقا للأوضاع والاحتياجات الخاصة في كل بلد. وهناك ضرورة ملحة لاتخاذ تدابير لتشجيع وتعزيز بناء القدرات على المدى الطويل.

٢١ - ورغم أن الاستثمار الأجنبي المباشر لا يحل محل المساعدة الإنمائية الرسمية، فإنه يتيح للبلدان النامية والاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقال الوصول إلى رأس مال إضافي وتقنيات جديدة وإلى طرق التنظيم والإدارة والأسواق وكذلك إلى فرص استغلال جوانب التكامل بين الاستثمار المحلي والاستثمار الأجنبي. واستقرار البيئة المتعلقة بالسياسات عامل ضروري لاحتجاز الاستثمار الأجنبي المباشر ولضمان الثقة لدى منظمي المشاريع المحليين والمستثمرين الأجانب. وينبغي أيضا سبر السبل والوسائل الكفيلة بتشجيع تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر بين البلدان النامية.

٢٢ - وينبغي للحكومات في البلدان المتقدمة النمو أن تشجع الاستثمار الأجنبي المباشر لمساعدة البلدان النامية والاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقال في جهودها الإنمائية على نحو ملائم للبيئة وبدعم التنمية المستدامة. والتزام المستثمرين الأجانب بالتنمية المستدامة أمر مطلوب مع سعيهم إلى تحقيق مصالحهم التجارية.

٢٣ - ولضمان أن تكون هذه الاستثمارات داعمة لأهداف التنمية المستدامة، يلزم أن توفر الحكومات الوطنية للبلدان المتلقية أطر عمل تنظيمية مناسبة وحوافز للاستثمارات الخاصة بما في ذلك ما يشجع منها توافر الائتمانات الصغيرة. ولذلك ينبغي الإبطال بمزيد من العمل على تصميم سياسات وتدابير ملائمة تهدف إلى تعزيز تدفقات الاستثمارات الطويلة الأمد إلى البلدان النامية للقيام بأنشطة تزيد من قدرتها الإنتاجية وتحفظ من درجة عدم استقرار هذه التدفقات.

٢٤ - وينبغي للحكومات عند تصميم وتنفيذ أطر تنظيمية بيئية أن تسعى لضمان أن تشجع هذه الأطر، حسبما يقتضي الحال، أنشطة القطاع الخاص التي تعزز التنمية المستدامة. وينبغي تطوير أو تعديل الأسلوب التقليدي للقيادة والرقابة المبني على معايير النفايات السائلة والابتعاثات، حسبما يقتضي الحال، بمشاركة كبيرة من القطاع الصناعي والمجتمع المدني، كي يصبح هذا الأسلوب عاملا تمكينا وأساسا لمزدوج متناسب من الأدوات الاقتصادية والمبادرات الطوعية للقطاع الصناعي والشراكات العامة والخاصة.

٢٥ - تدعو الحاجة إلى جعل الإعاثات القائمة أكثر شفافية بغية زيادة الوعي العام بآثارها الاقتصادية والاجتماعية والبيئية الفعلية، وإصلاحها أو إلغائها، حسب الاقتضاء. وينبغي التشجيع على إجراء مزيد من

الأبحاث الوطنية والدولية في هذا المجال لمساعدة الحكومات في تحديد الإعاثات التي تشوّه السوق والتي لها آثار ضارة اجتماعياً وببيئياً والنظر في إلغائها تدريجياً. وينبغي أن يأخذ خفض الإعاثات في الاعتبار تماماً الظروف المحددة ومستويات التنمية المختلفة لفرادي البلدان، وأن ينظر في الآثار الارتدادية المحتملة، ولا سيما على البلدان النامية. وإضافة إلى ذلك، من المستصوب استخدام التعاون والتنسيق الدوليين لتشجيع خفض الإعاثات حيالها تكون آثارها هامة على القدرة على المنافسة.

٢٦ - وينبغي للحكومات أن تشجع تنفيذ نظم الإدارة البيئية. وهي يتمنى نشر مفاهيم الإدارة البيئية على نطاق واسع في المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم، ولا سيما في البلدان النامية، يتعين تكييف وسائل الإدارة البيئية وأساليبها مع القدرات والاحتياجات المحددة لهذه البلدان، مما يجعلها أيسر تطبيقاً وأقل كلفة. وينبغي تشجيع شبكات الوسطاء القادرين على مساعدة المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم في تحسين أدائها البيئي.

٢٧ - وتشجع الحكومات، على الصعيد الوطني، على أن تعالج مسألة معايير الصحة والسلامة المهنية في المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم وفي مجال الصناعة.

٢٨ - وتدعو الحاجة إلى أن تبذل الحكومات مزيداً من الجهد، بالتعاون مع قطاع الصناعة والنقابات العمالية والمجتمع المدني، لكتالوغ الامتثال الشامل من جانب قطاع الصناعة، بما في ذلك المشاريع غير الرسمية، لمعايير العمل الأساسية، بصيغتها الواردة في اتفاقيات منظمة العمل الدولية. ومن هذه المعايير الحق في تكوين الجمعيات والحق في المساومة الجماعية وحظر عمل الأطفال وعدم التمييز في العمالة.

٢٩ - وباستطاعة الحكومات أن تكون قدوة حسنة فتوجد سوقاً للمنتجات والخدمات الأكثر ملائمة للبيئة، وذلك عن طريق توفير الهياكل الأساسية الملائمة، حسب الاقتضاء، ووضع أهداف في مجال الشراء تراعي العوامل البيئية، وتشجيع جميع الهيئات الحكومية المعنية على الأخذ بنظم الإدارة البيئية. وباستطاعة الحكومات أن تحسن نوعية المعلومات المتصلة بالأثر البيئي للمنتجات والخدمات وأن تشجع، لذلك الغرض، الاستخدام الطوعي والشفاف للوسم البيئي.

٣٠ - وينبغي أن تشكل الأهداف الاجتماعية جزءاً لا يتجزأ من التنمية المستدامة، وأن يكون أبرز التحديات في مجال السياسة الاجتماعية بالنسبة للحكومة وقطاع الصناعة هو تعزيز الآثار الإيجابية للأنشطة الصناعية المترتبة على التنمية الاجتماعية، مع الحد من آثارها السلبية أو إزالتها. ويمكن تحقيق ذلك بوسائل شتى، ولا سيما من خلال تحسين الحصول على التعليم والرعاية الصحية. وينبغي للحكومات أن تعطي الأولوية لكتالوغ حصول الجميع على التعليم الأساسي وتوسيع نطاق الحصول على التعليم الثانوي. وقد تكون الحواجز الضريبية، على سبيل المثال، مفيدة لتشجيع الشركات على الاستثمار في تدريب عمالها وتعليمهم. وينبغي أيضاً للحكومات والمجتمع المدني معالجة مشكلة حجم القوى العاملة الأخذ في التزايد بسرعة، ولا سيما اليد العاملة من الشباب.

٣١ - وبما أن إيجاد فرص العمل يؤدي دورا محوريا في تخفيف حدة الفقر، ينبغي للسياسات الصناعية أن تعزز الصلات بين المشاريع في القطاعين الرسمي وغير الرسمي، بما في ذلك الشركات عبر الوطنية.

٣٢ - وينبغي للحكومات أن تتعاون، حسب الاقتضاء، مع قطاع الصناعة والنقابات العمالية وغير ذلك من منظمات المجتمع المدني المعنية في توسيع نطاق مخططات الضمان الاجتماعي وتعزيزها وكفالة استدامتها. وعلى الحكومات أيضا كفالة أن تكون استحقاقات نظم المعاشات مضمونة وقابلة للتحويل بين أصحاب العمل. وفضلا عن ذلك، ينبغي للحكومات أن تكفل، بالتعاون مع قطاع الصناعة، أوسع نطاق ممكن لهذه التغطية وتجعلها تقوم على المشاركة الإلزامية من جانب العامل وصاحب العمل، حيثما أمكن القيام بذلك.

٣٣ - ومن الضروري أن تتحقق في البلدان المتقدمة النمو، ضمن الأطر الزمنية المحددة، الأهداف المتصلة بالحد من ابعاث غازات الدفيئة المتفق عليها في بروتوكول كيوتو لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ^(٣). ومن المهم الوفاء بالالتزامات التي عقدتها مختلف البلدان وفقا لمبدأ المسؤوليات المشتركة ولكن متباعدة.

٣٤ - وينبغي إيلاء الاهتمام للدراسات التي تقترح تحسين كفاءة استخدام الموارد، بما في ذلك النظر في تحسين قدره ١٠ أمثال في إنتاجية الموارد في البلدان الصناعية على الأجل الطويل، وإمكانية زيادة بأربعة أمثال في إنتاجية الموارد في البلدان الصناعية على امتداد العقود المقبلين أو العقود الثلاثة المقبلة. وتدعى الحاجة إلى إجراء مزيد من البحث لدراسة قابلية هذه الأهداف للتحقيق والتدابير العملية اللازمة لتنفيذها. وستتحمل البلدان الصناعية مسؤولية خاصة وعليها أن تؤدي دورا رياديا.

٣٥ - وينبغي ألا يكون مفهوم الكفاءة الإيكولوجية بدليلا للتغيرات في أنماط الحياة غير المستدامة للمستهلكين، ويطلب السعي إلى الكفاءة الإيكولوجية أيضا جهودا معازة لمساعدة البلدان النامية في جهودها الرامية إلى تشجيع أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة، عن طريق تحسين الوصول إلى الموارد المالية والتكنولوجيات السليمة بيئيا.

٣٦ - وتشكل المبادرات الطوعية التي تتخذها جميع القطاعات الفرعية للصناعة أداة قيمة لحماية البيئة. وعلى الحكومات أن تواصل تشجيع المبادرات الطوعية التي تتخذها الصناعة، في كل من القطاعين الرسمي وغير الرسمي، بما في ذلك المدونات الطوعية والشفافية لقواعد السلوك والمواثيق ومدونات الممارسات الحسنة وإبرام الاتفاقيات الطوعية. وثمة حاجة إلى برامج فعالة للرصد والمتابعة يشارك فيها أصحاب المصالح، وينبغي لقطاع الصناعة أن ينشر بشكل أفضل وأكمل المعلومات عن مبادراتهم الطوعية. وبإضافة إلى ذلك، من الضروري تيسير تقييم التقدم المحرز في قطاع أو بلد بأسره، وذلك عن طريق وضع مجموعة من المؤشرات والنمذج ذات الصلة.

٣٧ - ولتعزيز القدرات التكنولوجية المحلية، من المفيد أن تضع الحكومات استراتيجية وطنية للعلم والتكنولوجيا وأن تدعم بناء القدرات لتعزيز الشراكات مع قطاع الصناعة. وتدعوا الحاجة إلى زيادة التعاون بين قطاع الصناعة والهيئات العامة للبحث والتطوير من أجل تنمية قاعدة المهارات والمعارف اللازمة لنجاح الاستراتيجية التكنولوجية المحلية واستيعاب التكنولوجيات المستوردة.

٣٨ - ونقل التكنولوجيا والتعاون وتنمية القدرات البشرية والمؤسسة على تكييف التكنولوجيات واستيعابها ونشرها وعلى توليد المعارف والابتكارات التقنية أمور تشكل جزءاً من نفس العملية وينبغي إيلاؤها قدرًا متساوياً من الأهمية. وعلى الحكومات أن تؤدي دوراً هاماً في توفير أمور شتى منها الحواجز لمؤسسات البحث والتطوير لكي تعزز تنمية القدرات المؤسسية والبشرية وتسهم فيها.

٣٩ - والتحكم في المعارف التكنولوجية التي هي ثمرة البحث الممول من القطاع العام والتأثير فيها يفتحان الآفاق أمام توليد تكنولوجيات مملوكة للقطاع العام يمكن إتاحتها للبلدان النامية ويمكن أن تشكل وسيلة هامة تستطيع الحكومات بواسطتها حفظ عمليات نقل تكنولوجيا القطاع الخاص. ويحدّر الترحيب بالمقترنات الرامية إلى زيادة دراسة الخيارات فيما يتعلق بتلك التكنولوجيات وبأنشطة البحث والتطوير الممولة من القطاع الخاص.

٤٠ - وحكومات البلدان المتقدمة النمو مدعوة إلى تشجيع شركات القطاع الخاص في بلدانها على نقل التكنولوجيات السليمة ببيئاً إلى البلدان النامية. وينبغي أن تقوم عمليات النقل هذه على أساس ما يناسبها من المساعدة التقنية ونقل التعليم والمهارات، مع مراعاة الظروف والصيغ المميزة للمشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم.

٤١ - وعملية العولمة الجارية قد تجلب معها معدلاً أعلى من التقدم التكنولوجي ومن نشر التكنولوجيا. ولا شك أن الابتكارات في مجال الصناعة ونشر هذه الابتكارات سيكونان من أهم الآليات المؤدية إلى الفصل تدريجياً بين النمو الاقتصادي وظهور البيئة. ولهذا تستحق ديناميات الابتكار في الصناعة دراسة دقيقة لتحديد ما يبعث على الابتكار وكيفية استيعاب المجتمع للابتكارات. ومن الضروري أيضاً إجراء دراسات بشأن الآثار البيئية والاجتماعية الممكنة للابتكار. وتدعوا الحاجة إلى سياسات، بما في ذلك الحواجز، يمكن أن توجه الابتكارات والاستثمارات في اتجاهات تفضي إلى التنمية المستدامة.

دال - توصيات لقطاع الصناعة

٤٢ - تستطيع الشركات أن تمكن المستهلكين من إجراء اختيارات أكثر استنارة إن هي أتاحت معلومات موثوقة وصحيحة عن آثار المنتجات والخدمات، وحيثما أمكن، عن ظروف إنتاجها ونوعياتها، وذلك من خلال أنشطتها التسويقية والترويجية، وتقديم التقارير البيئية، وتحسين الحوار بين أصحاب المصالح.

٤٣ - وينبغي أن يعمل قطاع الصناعة والمجتمع المدني مع الحكومات على تعزيز التعليم الثانوي والمهني والعلمي، وكفالة تلبية للاحتياجات الإنمائية للمجتمع والاقتصاد. ويشمل هذا معاملة العمال بإنصاف وبرامج التدريب البناءة.

٤٤ - وينبغي أن تهدف الإدارة البيئية المنحى إلى الحيلولة دون حدوث الضرر البيئي وإلى تشجيع الاستخدام المستدام للموارد الطبيعية، وذلك على سبيل المثال، من خلال زيادة كفاءة استخدام الطاقة والمياه والمواد الخام؛ والحد من الانبعاثات في الهواء والمياه والتربة؛ وتقليل آثار الضجيج؛ والحد من النفايات؛ واستحداث منتجات وخدمات سليمة بيئياً. ويمكن لنظم الإدارة البيئية والممارسات الملائمة لظروف خاصة أن تساعده قطاع الأعمال التجارية على التحكم في آثاره البيئية وحفظ الوعي بالاستدامة بوصف ذلك مسألة رئيسية متصلة بالأعمال التجارية. وللحافظة على القدرة على المنافسة وتعزيزها في الأجل الأطول، يتquin على الشركات أن تدمج عنصر الاستدامة البيئية والاجتماعية في تحطيطها الاستراتيجي. ويشمل هذا استحداث منتجات وعمليات أقل تلوثاً، تستخدم الموارد بمزيد من الكفاءة وتنقل من الآثار البيئية إلى أدنى حد ممكن.

٤٥ - ويتعين على قطاع الصناعة أن يعمل على تحسين أدائه البيئي من خلال تنفيذ نظم الإدارة البيئية على النحو المناسب. وينبغي للشركات عبر الوطنية، على سبيل المثال، أن تنظر في وضع إطار زمني تنفذ خلاله نظم الإدارة البيئية تفيذاً تاماً. وفي الوقت ذاته، يجب على الحكومات وقطاع الصناعة أن يعملوا معاً من أجل وضع سياسات لكفالة لا يكون الامتثال للمعايير باهظ التكلفة أو صعب التحقيق بالنسبة للشركات في البلدان النامية. وينبغي أن تستند النظم الوطنية لإصدار الشهادات إلى مبدأ الشفافية وعدم التمييز وألا تُستخدم كحواجز تجارية غير تعرifية.

٤٦ - وعلى الشركات الكبيرة أن تطبق أفضل الممارسات في فروعها، المحلية منها والموجودة في الخارج. وتشجع الشركات على توفير التكنولوجيات السليمة بيئياً، مدعة بتقنيات الإدارة والتدريب المناسبة، وذلك لأغراض شتى منها مساعدة الشركات في البلدان الأخرى، ولا سيما البلدان النامية، على وضع السياسات السليمة بيئياً وتنفيذها. وينبغي لتلك الشركات والشركات الكبيرة أن تكون أيضاً رائدة في تشجيع تطبيق معايير العمل الأساسية لمنظمة العمل الدولية.

٤٧ - وينبغي تشجيع الغرف التجارية ومنظمات الأعمال التجارية في البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية على التعاون في نقل التكنولوجيا، واستحداث الأدوات الإدارية والأطر المؤسسية للتنمية المستدامة.

٤٨ - وهناك اتجاه متزايد لدى مجموعة متنوعة من أصحاب المصالح ينحو إلى مسألة قطاع الصناعة ومحاسبته عن الأثر البيئي لعملياته ومنتجاته خلال كامل دورة حياتها. وينبغي لقطاع الصناعة والأعمال التجارية الاستجابة لهذه المطالبات بشكل إيجابي وذلك عن طريق الاستمرار في وضع مدونات طوعية لقواعد السلوك ومواضيق وقواعد طوعية للممارسات. وعلى قطاع الصناعة والأعمال التجارية أن يلتزمما

بهذه المدونات عند اضطلاعهما بأنشطة في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال، وبخاصة حيثما لا يزال إفاذ القوانيين البيئية قيد التطوير.

٤٩ - وعلى القطاع المالي أن يؤدي دورا هاما في تعزيز التنمية المستدامة. وينبغي زيادة تطوير وتنفيذ الالتزامات والمبادرات الطوعية من جانب القطاع المالي (المصارف، ومؤسسات التوفير والمؤسسات الائتمانية الصغيرة وشركات التأمين) التي تعزز التنمية المستدامة، وينبغي وضع استراتيجيات لرصد التقدم المحرز. وبما أن المؤسسات المالية تؤدي دورا هاما في التنمية المستدامة في البلدان النامية، فيمكن أن تتضمن سياساتها شروطا وحوافز لتنشيط التنمية المستدامة وتقديم التقارير عما تحرزه من تقدم.

هاء - توصيات للمجتمع الدولي

٥٠ - إن مبادئ الشفافية، والاعتراف المتبادل وعدم التمييز التي هي لبناء نظام التجارة المتعدد الأطراف ينبغي أن تكون أيضا مبادئ أساسية في مجالات أخرى مثل التنمية المستدامة. وينبغي النظر إلى وضع المعايير البيئية، ومدونات السلوك الطوعية والوسم البيئي كأدوات مساعدة على ضمان تحقيق الأهداف البيئية، وليس كعناصر ضرورية يتعين التأكد منها لتحقيق الاستدامة وقياسها.

٥١ - ومن الضروري أن يساعد المجتمع الدولي البلدان النامية في جهودها الرامية إلى تيسير أخذها بتكنولوجيات الإنتاج التي تخفف الضغوط البيئية، وفي الوقت ذاته، تجعل هذه البلدان أكثر قدرة على المنافسة في الأسواق الدولية. وبالتالي هناك حاجة فعلية لنشر المعلومات حول التكنولوجيات السليمة بيئيا على نطاق أوسع في البلدان النامية. وينبغي دعوة منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو)، وبرنامجه للأمم المتحدة للبيئة، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) وغيرها من الوكالات ذات الصلة إلى تركيز برامجها بغية تشجيع نقل التكنولوجيات السليمة بيئيا، ولا سيما للمشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم في البلدان النامية.

٥٢ - ويتعين على المجتمع الدولي أن يقوم، بالعمل خاصة من خلال منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، واليونيدو، وبرنامجه للأمم المتحدة للبيئة، وغيرها من وكالات الأمم المتحدة النشطة في تنفيذ الفصلين ٣٠ و٣٦ من جدول أعمال القرن ٢١، والمنظمات غير الحكومية الشريكة، بتوطيد الصلات بين التعليم وقطاع الصناعة مما يفضي إلى التنمية المستدامة عن طريق مساعدة البلدان النامية في جهودها الوطنية الرامية إلى تعزيز التعليم الثانوي والمهني والуни.

٥٣ - وعند تعزيز التدابير المشجعة للكفاءة الإيكولوجية، ينبغي أن تولي البلدان المتقدمة النمو اهتماما خاصا لاحتياجات البلدان النامية، ولا سيما عن طريق تشجيع الآثار الإيجابية، ولأهمية تجنب الآثار السلبية على فرص التصدير ووصول البلدان النامية، وحسب الاقتضاء، للبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال إلى الأسواق. وينبغي ألا يفضي تنفيذ التدابير البيئية إلى إقامة حواجز مستترة أمام التجارة.

٥٤ - والتصنيع عنصر أساسي في تعزيز التنمية المستدامة في البلدان النامية، ولا سيما في أفريقيا وفي أقل البلدان نموا. ويقوم التصنيع بدور هام في الجهود التي تبذلها تلك البلدان في القضاء على الفقر، وإيجاد العمالة المنتجة وإدماج المرأة في عملية التنمية. ولمجتمع الأعمال التجارية، ولا سيما المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم، دور هام في تعزيز التصنيع. وينبغي لليونيدو، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وغيرهما من وكالات الأمم المتحدة ذات الصلة مضاعفة أنشطتها في وضع استراتيجيات للتنمية الصناعية المستدامة وتنفيذها، بما في ذلك مراقبة تنفيذ العقد الثاني للتنمية الصناعية لأفريقيا.

٥٥ - وعلى المجتمع الدولي، واليونيدو ووكالات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة أن يقدموا الدعم التقني والمالي الملائم من أجل تمكين الصناعات في البلدان النامية من امتثال للأهداف والمقاصد البيئية الوطنية من خلال وضع سياسات بيئية استراتيجية على الصعيدين الوطني ودون الوطني.

٥٦ - ويمكن للاستثمار الأجنبي المباشر أن يسهم في تحقيق التنمية المستدامة. ولتشجيع تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر إلى البلدان النامية، وخاصة إلى أقل البلدان نموا، ينبغي لمنظمة الأمم المتحدة أن تركز تركيزا متزايدا على الأنشطة الترويجية وأنشطة نشر المعلومات فيما يتعلق بفرص الاستثمار في البلدان النامية.

٥٧ - وهناك حاجة إلى مواصلة تقييم أثر الاستثمار الأجنبي على التنمية المستدامة، بالاستفادة من الأعمال الماضية وأخذ الأنشطة الجارية ذات الصلة في الاعتبار. وينبغي لهذا التقييم أن يراعي جمجم الأنشطة الجارية ذات الصلة وأن يجهز ويعزز الأعمال المضطلع بها استعدادا للدورة الخامسة للجنة التنمية المستدامة. وينبغي أن يُدعى الاونكتاد لدراسة المسألة وأن يقدم إلى اللجنة في دورتها السابعة تقريرا عن النتائج المحرزة. وعلاوة على ذلك، ينبغي للأونكتاد ومنظمة التجارة العالمية أن يقدما تقريرًا عن أنشطتهما ذات الصلة.

٥٨ - وينبغي للمؤسسات المالية المتعددة الأطراف أن تساهم، من خلال اتفاقياتها وبرامجها ومشاريعها الاستثمارية، في التنمية المستدامة واستخدام التكنولوجيات السليمة بيئيا.

٥٩ - وينبغي لآلية مفاوضات تُجرى بشأن اتفاقيات الاستثمار المتعدد الأطراف أن تكون قائمة على المشاركة، والشفافية وعدم التمييز. وينبغي أن تشمل المفاوضات بشأن هذه الاتفاقيات الاحتياجات البيئية والاقتصادية والاجتماعية الخاصة بالبلدان النامية. ويجري التفاوض حاليا بشأن اتفاق الاستثمارات المتعددة الأطراف في منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي. ودون المساس بالفهم الواضح في منظمة التجارة العالمية بأن المفاوضات المقبلة، لو أجريت، حول اتفاق الاستثمارات المتعددة الأطراف لن تجرى إلا بعد التوصل إلى قرار واضح بتواافق الآراء، ينبغي للاتفاقيات المقبلة بشأن الاستثمارات أن تأخذ في الاعتبار أهداف التنمية المستدامة، وينبغي إيلاء اهتمام خاص لاحتياجات البلدان النامية الاستثمارية عندما تكون هذه البلدان أطرافا في تلك الاتفاقيات.

٦٠ - والتنفيذ الكامل لتوصيات مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية^(٤) سيعالج بفعالية التفاوت المتنامي في الدخل الدولي بين البلدان وفي داخلها كما سيعالج خطر زيادة انغماض بعض البلدان والفئات في الفقر والتهميش. وثمة حاجة إلى سياسات لتنفيذ الالتزامات التي أعرب عنها في إعلان كوبنهاغن^(٥) للقيام، في جملة أمور، بتوسيع العمالة الإنتاجية، وتخفيض البطالة، وتعزيز الحماية الاجتماعية والحد من سرعة التأثير بين أفراد الفئات. ولمنظمة العمل الدولية دور مركزي في رصد تنفيذ مقاييس العمل ذات الصلة وفي تنشيط أنماط النمو الاقتصادي التي تتيح فرص العمل. وتساهم التدابير المتضادرة لتنفيذ مبادرة ٢٠:٢٠ إسهاماً دافئاً في بعض البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً.

٦١ - ومن الأهمية بمكان وضع سياسات لتنفيذ نتائج المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة الذي أكد من جديد التقدم الذي أحرز في المؤتمر المعني بالبيئة والتنمية والذي شدد على الحاجة إلى إدخال منظور نوع الجنس في جداول أعمال التنمية.

٦٢ - وينبغي الاضطلاع بأعمال أخرى على الصعيد الدولي لوضع معايير لتحسين تقديم التقارير البيئية الموحدة. ويمكن لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والأونكتاد أن يقوما بدور رائد في هذا المجال بالتعاون مع منظمات أخرى، حسب الاقتضاء.

٦٣ - وإعراباً عن أهمية التركيز القطاعي على المياه العذبة، ينبغي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، بالاشتراك مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة، أن يدعى للتعاون مع القطاعات الصناعية ذات الصلة في وضع بيان طوعي للالتزام الأعمالي التجارية بحماية مصادر المياه وإدارتها إدارة مستدامة.

٦٤ - وينبغي لأمانات الاتفاقيات الدولية بشأن البيئة أن تنظر في الحاجة إلى أن تشمل "غرفة مقاصة" التكنولوجيا والمعلومات التقنية الأخرى بهدف تسهيل الوفاء بالالتزامات المنصوص عليها في الاتفاقيات.

٦٥ - وقد أعرب عن القلق فيما يتعلق بأثر نظام الملكية الفكرية الحالي وضرورة حماية حقوق الملكية الفكرية في نقل التكنولوجيات السليمة بيئياً. وينبغي للمجتمع الدولي أن يعزز، وبسهولة وبمروءة، حسب الاقتضاء، الوصول إلى التكنولوجيات السليمة بيئياً ونقلها وكذلك المعرفة التقنية المرتبطة بها، وخاصة إلى البلدان النامية، بشروط ميسرة، بما في ذلك الشروط التسهيلية والتفضيلية، على نحو ما يجري الاتفاق عليه بالتبادل. على أن تؤخذ في الاعتبار الحاجة إلى حماية حقوق الملكية الفكرية وكذلك الاحتياجات الخاصة بالبلدان النامية لتنفيذ جداول أعمال القرن ٢١. وينبغي تعزيز وتوسيع الأشكال الجارية للتعاون بإشراك القطاعين العام والخاص في البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو. ومن المهم تحديد الحواجز والقيود التي تعيق نقل التكنولوجيات السليمة بيئياً التي يملكها القطاعان العام والخاص، بنية الحد من هذه القيود، مع وضع حواجز محددة، مالية وغيرها، لنقل هذه التكنولوجيات.

٦٦ - التعاون بين بلدان الجنوب وسيلة مهمة لتسهيل انتشار التكنولوجيا والصناعة واستكمال العلاقات بين الشمال والجنوب. ويمكن زيادة تعزيز التعاون بين بلدان الجنوب من خلال آليات مبتكرة مثل الترتيبات الثلاثية الأطراف. وينبغي دعم هذه الآليات كوسيلة هامة لتحقيق التنمية المستدامة وتحفيظ حدة الفقر. وينبغي دعوة برنامج الأمم المتحدة للبيئة واليونيدو ووكالات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة إلى مواصلة تعزيز برامجها التي تشجع نقل التكنولوجيات السليمة بيئيا، وخاصة إلى الصناعات الصغيرة والمتوسطة الحجم في البلدان النامية. وينبغي أيضا تشجيع التعاون الإقليمي وتعزيزه.

واو - الأعمال المقبلة

٦٧ - ينبغي للمنظمات الدولية ذات الصلة أن تدرس المخططات الطوعية المختلفة التي صيفت فيما يتعلق بالصناعة، وآثار التكنولوجيات المستخدمة للتغلب على هذه المشاكل، واحتمالات إدخالها في أماكن أخرى. ومن المهم أن توجد هذه المنظمات، حسب ما يلزم، إطاراً لدعم الجهود التي يبذلها الجانب الصناعي.

٦٨ - وينبغي للجنة أن تنظر، مع قطاع الصناعة، في الكيفية التي قد تواصل بها متابعة الحوار القائم مع قطاع الصناعة وتطوره من أجل ضمان مساهمة قطاع الصناعة بصورة فعالة ومستمرة في برنامج عمل اللجنة. وعند القيام بذلك، ينبغي للجنة أيضاً أن تدرس الكيفية التي ينبغي بها الاتصال بقطاع الصناعة، من خلال منظماته الدولية وال القطاعية، وإشراكه في متابعة هذا الحوار. وينبغي للجنة، بالتعاون مع الهيئات الحكومية الدولية الأخرى ذات الصلة وقطاع الصناعة، ونقابات العمال، والمنظمات غير الحكومية والجماعات الرئيسية الأخرى، أن تقر عملية لاستعراض فعالية المبادرات الطوعية المعدة لتعزيز الممارسات التجارية المنصفة والمستدامة. ومن المهم أيضاً أن تواصل اللجنةتناول دور الصناعة في التنمية المستدامة في سياق مختلف المواضيع القطاعية والمشتركة بين القطاعات المخصصة لدوراتها المقبلة. ونتيجة الأعمال المخطط لها في متابعة البيان المشترك الذي أدى به الأمين العام للأمم المتحدة وغرفة التجارة الدولية بشأن المصالح المشتركة يمكن أن تؤخذ في الاعتبار في حوار آخر مع قطاع الصناعة يجري في لجنة التنمية المستدامة.

٦٩ - وينبغي تشجيع الحكومات والصناعة على أن تحسن، بصفة عامة، إبلاغها عن التقدم المحرز في مبادراتها الطوعية والحماية البيئية، وخاصة كمتابعة للقطاع الصناعي، في الدورة السادسة للجنة التنمية المستدامة. وينبغي أن تشارك بنشاط، في أنشطة الإبلاغ والمتابعة هذه، لجنة التنمية المستدامة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والأونكتاد، واليونيدو وغيرها مثل غرفة التجارة الدولية ومجلس الأعمال التجارية العالمي المعنى بالتنمية المستدامة على الصعيد الدولي، والرابطات التجارية على الصعيد دون القطاعي. وإشراك الرابطات التجارية على الصعيد دون القطاعي قد يكون نافعاً لضمان الإبلاغ بشكل أفضل في قطاعات فرعية رئيسية مثل الطاقة والنقل، والتعدين، والأسمدة، والورق والعجينة الورقية، والحديد والصلب، والمواد الكيميائية. ومناقشة الأنماط المتغيرة للاستهلاك والإنتاج في الدورة السابعة للجنة التنمية المستدامة يمكن أن توفر الفرصة الأولى لهذا الإبلاغ الطوعي المعزز.

ثالثا - مبادئ توجيهية للاستهلاك المستدام

٧٠ - منذ اعتماد مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية لحماية المستهلك في عام ١٩٨٥^(١)، ما فتئت هذه المبادئ تساعد البلدان في عملية تنمية وتعزيز سياساتها الوطنية لحماية المستهلك. وثمة حاجة الآن إلى توسيع نطاق المبادئ التوجيهية لتعرب عن مفاهيم جديدة لأهمية التنمية المستدامة والصلات القائمة بين أنماط الاستهلاك والإنتاج والبيئة.

٧١ - وتشترك الحكومات والقطاع التجاري والصناعة والمستهلكون في تقاسم المسؤولية عن تعزيز أنماط الاستهلاك المستدام. وينبغي للحكومات أن تضع إطار عمل للسياسات الوطنية للمستهلك وعليها أن تضرب المثل في الاستهلاك المستدام من خلال أنشطة مشترياتها وغيرها من الأنشطة. وينبغي تشجيع القطاعين التجاري والصناعي على توفير معلومات للمستهلكين عن أنشطتهم، بما في ذلك التقديرات البيئية والاجتماعية، لتمكين المستهلكين من إجراء خيارات مستنيرة في السلع والخدمات. فوضع المبادئ التوجيهية بشأن الاستهلاك المستدام يمكن أن يساعد الحكومات على تطوير السياسات الوطنية المتعلقة بالمستهلك في هذه المجالات وسواها.

٧٢ - وستكون أنماط الاستهلاك والإنتاج الموضوع المشترك بين القطاعات التي ستتناوله اللجنة في دورتها السابعة في عام ١٩٩٩.

٧٣ - وقد أحيط علماً مع التقدير بعقد اجتماع فريق الخبراء الأقليمي المعنى بحماية المستهلك والاستهلاك المستدام (سان باولو، البرازيل، ٢٨-٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨) الذي دعا المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى عقده في قراره ٥٣/١٩٩٧ وفي تقريره (E/CN.17/1998/5)، والعناصر الجديدة المقترحة للمبادئ التوجيهية للاستهلاك المستدام التي أعدها اجتماع فريق الخبراء في سان باولو أساساً صالحاً للقيام بمزيد من العمل وينبغي دراستها بالتفصيل.

٧٤ - وينبغي للجنة أن تضطلع في دورتها السادسة بمزيد من الدراسة لعملية وضع مبادئ توجيهية للاستهلاك المستدام كجزء من مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية لحماية المستهلك. وينبغي للجنة أن تنظر في النهج الذي ستستخدمه في دراستها التفصيلية للمبادئ التوجيهية الجديدة وأن تقدم تقريراً إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٨، كما طلب ذلك في القرار ٥٣/١٩٩٧.

رابعا - مسائل تنظيمية

ألف - افتتاح الدورة ومدتها

٧٥ - اجتمع الفريق العامل المخصص لما بين الدورات المعنى بالصناعة والتنمية المستدامة والتابع للجنة التنمية المستدامة في نيويورك في الفترة من ٢ إلى ٦ آذار / مارس ١٩٩٨، وذلك وفقاً لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٣/١٩٩٧ المؤرخ ٢٥ تموز / يوليه ١٩٩٧. وقد عقد الفريق العامل ٩ جلسات (من الجلسة الأولى إلى التاسعة).

٧٦ - وافتتح الاجتماع الرئيسة المؤقتة السيدة مارتا إينيس غاليندو (كولومبيا)، نائبة رئيس لجنة التنمية المستدامة.

باء - الحضور

٧٧ - حضر الجلسة ممثلو ٤٠ دولة عضواً في لجنة التنمية المستدامة. كما حضرها مراقبون عن دول أعضاء أخرى في الأمم المتحدة والجماعة الأوروبية، وممثلون عن مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، ومراقبون عن المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية. وتعد قائمة بأسماء المشتركين في المرفق أدناه.

جيم - انتخاب الأعضاء

٧٨ - انتخب الفريق العامل في الجلسة الأولى، المعقدة في ٢ آذار / مارس ١٩٩٨، وبالتزكية السيد مايكل أوديفال (السويد) والسيد أنطونيو فرناندو كروز دي ميكو (البرازيل) رئيسين مشاركين.

٧٩ - وفي الجلسة ذاتها، ألقى الرئيس المشارك بياناً استهلالياً.

DAL - جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

٨٠ - أقر الفريق العامل في الجلسة الأولى، المعقدة في ٢ آذار / مارس ١٩٩٨، جدول أعماله المؤقت، الوارد في الوثيقة E/CN.17/ISWG.II/1998/1، كما أقر تنظيم الأعمال. وكان جدول الأعمال على النحو التالي:

١ - انتخاب أعضاء المكتب.

٢ - إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى.

٣ - الصناعة والتنمية المستدامة.

٤ - مبادئ توجيهية لحماية المستهلكين.

٥ - مسائل أخرى.

٦ - اعتماد تقرير الفريق العامل.

فاء - الوثائق

٨١ - كان معروضا على الفريق العامل الوثائق التالية:

(أ) تقرير الأمين العام عن الصناعة والتنمية المستدامة (E/CN.17/1998/4):

(ب) تقرير الأمين العام عن الصناعة والتنمية المستدامة: الصناعة والتنمية الاقتصادية (E/CN.17/1998/4/Add.1):

(ج) تقرير الأمين العام عن الصناعة والتنمية المستدامة: الصناعة والتنمية الاجتماعية (E/CN.17/1998/4/Add.2):

(د) تقرير الأمين العام عن الصناعة والتنمية المستدامة: الصناعة وحماية البيئة (E/CN.17/1998/4/Add.3):

(ه) تقرير الأمين العام عن حماية المستهلكين: مبادئ توجيهية للاستهلاك المستدام (E/CN.17/1998/5):

واو - اعتماد تقرير الفريق العامل

٨٢ - في الجلسة التاسعة، المعقدة في ٦ آذار / مارس ١٩٩٨، كان معروضا على الفريق العامل مشروع التقرير (E/CN.17/ISWG.II/1998/CRP.2 و E/CN.17/ISWG.II/1998/L.1) وورقة غير رسمية.

٨٣ - وفي نفس الجلسة، أحاط الفريق العامل علما بالورقة غير الرسمية واعتمد التقرير.

الحواشي

- (١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو ٣ - ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢، المجلد الأول، القرارات التي اتخذها المؤتمر (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 وتصويبات)، القرار ١، المرفق الثاني.
- (٢) المرجع نفسه، المرفق الأول.
- (٣) اعتمد في الدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف بتاريخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧.
- (٤) انظر "تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، كوبنهاغن، ٦ - ١٢ آذار/مارس ١٩٩٥" (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.8).
- (٥) المرجع نفسه، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الأول.
- (٦) قرار الجمعية العامة ٢٤٨/٣٩، المرفق.

مرفق

قائمة المشاركيں

<u>الأعضاء</u>	
نيكولاي ف. تشايكوف، الكساندر غراتشيف، فاسيلي نبزي، ديمتري ماكسيميفتش، سيرغي فيدوتوف	الاتحاد الروسي:
محمد دوري، برهان الدين، مهيرت غيتاهون، بسراط غيدي ك. ماريام	أثيوبيا:
إنوشنتو ف. أرياس، ارتورو لاكلوسترا، أمبارو راميلا، فرانسيسكو رابينا، مارتا بتازوس، مانويل فاريلا	اسبانيا:
جوان ديسانو، كيري سميث، أيمما فيرغسون، كالي أوكس - آتي، أماندا هوكنز	استراليا:
غيلهارد هينزه، كورنيليا كوينت - تيلين، ولفغانغ رونفي، رينالد روشن، كنوت باير، كارستان ساخ، هائز - جواكيم كامبيه، الفريد بيربراور، كارولا شميدت، بيتر كريستمان، يورغن فندريوث، كلوديا فارنينغ، ولفغانغ غرابس، بيرند شلايخ، لويس رامالخو، فرانك شولتي	ألمانيا:
	أنتيغوا وبربودا:
أريزال أفندي، محمد سلامة هدایت، باغاس هاسبورو، سیدهارت تو رضا سوریو - دی - بورو	إندونيسيا:
فولودمير م. راشتنیاک	أوكرانيا:
باقر أسدی، محمد رضا حاجی کریم جباری، اسماعیل تقیه سادات	إیران (جمهوریة - إسلامیة):
دمبنا هیز، دامیان بویل	إیرلندا:
أتولا أو ساماانا، جیمی أو او فیا، آدم فی دیلامی	بابوا غینیا الجديدة:
	پاکستان:
أنیو کوردیرو، أنطونیو فرناندو کروز دی مییو، ادواردو کارفالخو، کارلوس البيرتو میشالسین دان هارتوج	البرازیل:
أليكس ريبين، يان فرشوت، مارك غيدوبت، ريمي ميركس، جوزيف - سيمون شميتس، هوغو براورز، يوهان ديبار، يان دي مولدر	بلجيكا:

<u>الأعضاء</u>	
فلاديمير سوتيروف، إزفتليوب بسمارييف	بلغاريا:
أنوار الكريم شودري، ف. أ. شميم أحمد، محمد علي سوركار	بنغلاديش:
جودث م. كاردوز	بنما:
فاسادي آدم ياكوبو، روغاتيان بياو، صمويل أميهو، شارل بورومي توجينو، توماس داكوان أوكونجو، توماس غوديغبي، بول ه. هوانسو	بنن:
جمالييل نداروزاني، جان - بابتيست هاجايااندي	بوروندي:
فويسيش بوهيكييفسكي، ياتسيك ياسكيفنز	بولندا:
البيرتو سلامانكا، استيلا مندوزا، غوستافو كلاروس	بوليفيا:
مارسيلا لوبيز برافو دي رويز، إيطالو أتشا	بيرو:
تشاريفات سانتابوترا، براسترatabanikoul، مانوب ميكرايوتونغ، أرنوارانغ بوتونغ	تايلند:
موريس إي - مور، شارون برينين - هايلوك، ساندرا ب. كيري، أليسون ب. كريستي	جزر البهاما:
	جمهورية أفريقيا الوسطى:
	جيبوتي:
ماتشيفنيكا ت. مابورانغا، ألفريد موتيوازوكا، سيبوكايل متيتوا	زمبابوي:
جوزيف كليندا، كميل فلينوفيتش	سلوفاكيا:
	السنغال:
الفاتح عروة، مبارك رحمة الله، دفع الله الحاج علي عثمان، عمر دهب فضول محمد، طارق علي بخيت، محمد مصطفى م. أحمد	السودان:
مايكل أوديفال، هانز لوندبورغ، بير تيفتر، اندرز بيرنتيل، ماتس ايكنفر، صوفي نوردستورم، بير اوستسون، بيا لو فكتست، انغفار اندرسون	السويد:
ليفيا لو أغости	سويسرا:
شانغ يوي، كاي ليجي	الصين:

<u>الأعضاء</u>	
	غابون:
	غانا:
ص. ر. إنسانالي، غ. قالبوت، ك. سيمون	غيانا:
	فرنسا:
	الفلبين:
	فنزويلا:
تايتسو هويماسالو، ريستو رانكي، اسكو لوكاينين، انتيرو هونكاسالو، مارييت هوتا، يورما سافاتتو، سالا كوربيلا، يوكا أوسوكانين، هانيل نيروس، ماريو نوملين	فنلندا:
ريتشارد بولهورن، كين ماكارتنى، بريجيتا غرافيتيس - بيك، دنيس شوبينار، ايفان جوبين، رينيه سوفيه، غي روتشون، كارول سميث - رايت، فيينا هاليويل، أندره كنيون، كيفين وايزر، دافيد مالون، باري بوركيول، جيمس ريورдан، ليندا دن، جانيت ستفسنون، تيم هودغر	كندا:
خوليо لوندونو باريديس، خاورو مونتوفيا بيدروزا، مارتا غاليندو، ماريا أندر يا ألبان	كولومبيا:
نبيل العربي، حسين إحسان العطيفي، عادل عبد اللطيف، محمد فتاح	مصر:
مانويل تيلو، سزار هيريرا توليدا، غيراردو لوزانو، روبيرو كابرال، فرانسيسكو غينر، رامون بنبيتز، فيرونريك ديلي، ساندرا بينا، يوليسيس كاتشولا، ميريلا اريزاغا، بيرتا إلينا دي بوين،Robin باروكيو راميريز	المكسيك:
علي باهيثم، أحمد الدهري	المملكة العربية السعودية:
شيلا مكابي، بيتر غوديرام، إيان سيمونز، ألان سيموك، سكوت غاغان، اليسثير راي، ريتشارد ديدوني، مايكل ماسي، ديفيد دن، روبرت بالدي، ألازدائي وارد هو، بيتر ديردن، ديفيد تاونسند، كريستن تومبكنز	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية:
	موزambique:
	النيجر:

<u>الأعضاء</u>	
	الهند:
السيد سانا نيميز، ساندور موزيس	هنغاريا:
بيتر فربيك، مارتن دي هوغ، رون لاندر، فنسنت فان دن بيرغن، البرت فان دير بيسين، غيرارد بروسليسكي، دانييل بيترمات، جيرون ستيف، هيرمان فيرهيج، كارين فستر، ليندا دوستر	هولندا:
مارك ج. هامبلي، بيتي كنج، أديلا باكيل، دونالد براون، آن كيري، جيمس فرويد، دونالد بيرغس ليرد، ديبورا ليند، جون ماتوزاك، ويندي ماكونيل، لينيت ج. بولتون، سيث وانريك، كيرك باريتس، وليام برييد، رونالد هوفر، تيموثي كاستن، جيري دل بريسكولي، جين سيفيل، ساندرا سميث، زيل ستيفر، غيل كارلسون، نورين كيندي، توماس روجرز	الولايات المتحدة الأمريكية:
واتارو نشيغا هيرو، هيديكي أيتو، ياسوفومي إنومورا، ماساهيكو تانوي، هيديفومي كوراساكا، هيروتسوغو إكيدا، أكيزيكارو أداتشي، تاكيماسا منيموتو، نوبوماسا ناكاشيمما، كيوفومي كوباياشي، يوتاكا يوشينو	اليابان:

الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الممثلة بمراقبين

الأرجنتين، الأردن، إكوادور، أوروغواي، إيطاليا، تركيا، تونس، جامايكا، الجزائر، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، الدانمرك، السلفادور، سلوفينيا، شيلي، غواتيمala، كوبا، كوت ديفوار، كينيا، مالطا، ماليزيا، المغرب، موناكو، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيجيريا، نيوزيلندا، اليونان

الكيانات الممثلة بمراقبين

الجامعة الأوروبية

المنظمات الحكومية الدولية

وكالة التعاون الثقافي والتكنولوجي، منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي

الوكالات المتخصصة والمنظمات ذات الصلة

منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة؛ منظمة الصحة العالمية؛ منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية

المنظمات غير الحكومية

المنظمات ذات المركز الاستشاري العام منظمة الفرانسيسكان الدولية، غرفة التجارة الدولية،
لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي: الاتحاد الدولي لنقابات العمال الحرة، الصندوق العالمي للطبيعة

المنظمات المدرجة على القائمة أو المعتمدة لدى لجنة التنمية المستدامة:
التحالف من أجل إنهاء تسمم الأطفال بالرصاص، تحالف شعوب الشمال من أجل البيئة والتنمية، مجلس الأرض، جمعية أصدقاء الأرض، معهد السياسات الزراعية والتجارية، المعهد الدولي للتنمية المستدامة، اللجنة الهولندية للاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية، نقابة المحامين بمدينة نيويورك، القمة الاقتصادية الأخرى، لجنة البيئة والتنمية المشتركة بين الأمم المتحدة والمملكة المتحدة، المنظمة النسائية للبيئة والتنمية، الرابطة العالمية للزراعة المستدامة، زورو - الشبكة الإقليمية لخبراء الطاقة - البيئة -
